

المملكة الأردنية الهاشمية  
وزارة التربية والتعليم  
إدارة الامتحانات والاختبارات  
قسم الامتحانات العامة

## امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة لعام ٢٠١٦ / الدورة الصيفية

[وثيقة ممتعة/محدود]

مدة الامتحان : ٣٠

٥

اليوم والتاريخ: الخميس

٢٣

٢٠١٦/٦/٢٣

المبحث : العلوم الإسلامية / المستوى الرابع

الفرع : الأدبي

ملحوظة : أجب عن الأسئلة الآتية جميعها وعددها (٥)، علمًا بأن عدد الصفحات (٢).

### السؤال الأول: (١٧ علامة)

(١٠ علامات)

أ) ما المصطلح الشرعي الذي يطلق على كل من التعريفات الآتية:

١- العلم الذي يبحث في القواعد التي يُعرف بها الحديث المقبول من الحديث المردود.

٢- الحديث الذي فقد شرطًا من شروط الحديث المقبول.

٣- إلحاد أمرٍ غير منصوصٍ على حكمه بأمرٍ منصوصٍ على حكمه لاتحادهما في العلة.

٤- استقامة الرواية التامة في شؤون الدين وسلامتها من الفسق كله وسلامتها من خوارم المروءة.

٥- خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين طلبًا أو تخيراً.

ب) للحديث الحسن شروط ثلاثة، اذكرها.

ج) من الاجتهادات الحديثة للفقهاء جواز تشريح جسم الميت لأغراضٍ مشروعة،

(٤ علامات)

انكر اثنين من هذه الأغراض.

### السؤال الثاني: (١٣ علامة)

أ) يرى بعض العلماء أن الحديث الضعيف يستحب الأخذ به إذا اجتمع فيه أمور ثلاثة، اذكرها. (٣ علامات)

(٦ علامات)

ب) علل كلًا مما يأتي:

١- لا يُعد الجرح والتعديل من الغيبة المحرمة.

٢- من ضوابط الاجتهاد في العصر الحديث الانتقال إلى الاجتهاد الجماعي (دون إغفال الاجتهاد الفردي).

٣- من شروط المجتهد أن يكون عالماً بمواطن الإجماع.

(٤ علامات)

ج) هلت مثلاً واحداً على كل مما يأتي:

١- كتاب مؤلف على طريقة المسانيد.

٢- مسألة لا مجال للإجتهاد فيها.

٣- مسألة فيها مجال للإجتهاد، ولم يرد في حكمها دليل محدد من القرآن الكريم أو السنة النبوية.

٤- موضوع من الموضوعات التي يبحث فيها علم أصول الفقه.

### الصفحة الثانية

#### سؤال الثالث: (١٦ علامة)

(٨ علامات)

أ) قلن من حيث الحكم بين:

- ١- الحديث المرفوع والحديث الموقوف.
- ٢- الإجماع الصريح والإجماع السكتي.

(٤ علامات)

ب) شرع الإسلام وسائل عدّة لحفظ المال، اذكر اثنين من هذه الوسائل.

(٤ علامات)

ج) صنف مصطلحات الجرح والتتعديل فيما يأتي بحسب المراتب الآتية:  
(من يقبل حديثهم ، من يردّ حديثهم ، من يكتب حديثهم وينظر فيه)

- ١- صدوق.
- ٢- لا بأس به إن شاء الله.
- ٣- متهماً بالكذب.
- ٤- ثقة.



#### سؤال الرابع: (١٦ علامة)

(٦ علامات)

أ) استخدم العلماء في عصر الصحابة أساليب عدّة لمعالجة احتمال وقوع الخطأ في الروايات، اذكر ثلاثة من هذه الأساليب.

(٦ علامات)

ب) بين نوع الحكم الوضعي في كل مسألة من المسائل الآتية:

- ١- حرمان الوراث من الميراث إذا قتل مورثه.
- ٢- حضور الشاهدين لعقد الزواج.
- ٣- شهود شهر رمضان.

(٤ علامات)

ج) قيد النبي ﷺ وجوب السمع والطاعة لمن بلي أمرًا من أمور المسلمين بإقامة كتاب الله ﷺ فيهم، ووضح كيف تكون إقامة كتاب الله تعالى في الناس.

#### سؤال الخامس: (١٨ علامة)

(٦ علامات)

أ) مررت علاقة اليهود بالمسلمين في المدينة المنورة بعد الهجرة بثلاث مراحل، اذكرها.

(٤ علامات)

ب) ما دلالة قول الله تعالى على مشروعية الاجتهاد: {وَلَوْ رَدُوا إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمَةُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ}؟

(٦ علامات)

ج) للربا آثار سلبية على الشعوب والدول، اذكر اثنين من هذه الآثار.

د) انساب الكتب الآتية إلى مؤلفيها:

- ١- تهذيب التهذيب.
- ٢- زاد المعاد في هدي خير العباد.
- ٣- الرسالة.



الصيفية  
د / ٢٣  
هـ : ٦ / ٢٠١٧ م



رقم الصفحة  
في الكتاب

?

٤٧١

٤٥

٤٥٨

٤٨٤

٤١٥

١

٤٤ .

(جنة، عالم لعله (جنة، ضبط)

٤٤٥

على العيام


٤٤٦

طهارة لعنزة

علي طهارة شبل

شبل، وعيان

وعيان



رقم الصفحة في الكتاب	<p align="center">الحادي عشر (٦١ عددة)</p> <p align="center">أ</p>
٤٩٥	<p>١- حكم الحديث الممنوع : إذا أتيت بحديث عن رسول الله عليه السلام فكان ممتنع لعدم دلالة أمره منه <sup>١</sup> حكم الحديث الممنوع هو من حكم الحديث الممنوع في الحديث والبيان والبيانات والروايات وحكمه هو أن حكمه حرام .</p> <p>فاحديث الممنوع <sup>٢</sup> النبي عليه السلام واستثنى شرط لعممه بعد لبيانه روحيته منه <sup>٣</sup> تناهى . إذا كتب : <sup>٤</sup> نعم دليل <sup>٥</sup> أصل</p> <p align="right">٨ - حكم الحديث الممنوع : إنما أنه ليس رسلاً خارجاً ، فإذا لقيته منه <sup>٦</sup> حكم شرعاً .</p>
٤٩٦	<p>ويؤذن له فإذا دلت صريحة حرمته على أن رسوله <sup>٧</sup> أباح <sup>٨</sup> لعممه <sup>٩</sup> النبي عليه السلام أو أذن فعله <sup>١٠</sup> أمره عليه النبي عليه السلام فإن حكمه <sup>١١</sup> حرام حكم الحديث الممنوع أي أنه بعد حديث رسول خارجاً .</p> <p align="right">٩ - حكم الرجاء لشيء أنه حرام <sup>١٢</sup> بحسب <sup>١٣</sup> العدل / <sup>١٤</sup> العبر / <sup>١٥</sup> العبر / <sup>١٦</sup> العبر الصلة بر ج</p> <p>* أبداً يجأ <sup>١٧</sup> لشيء <sup>١٨</sup> أنه حرام <sup>١٩</sup> وهذا لا يوجب العمل بالرجاء لشيء <sup>٢٠</sup> لا يجد المفعول في إثباته طلاق أو عكله خالفة الصلة بر ج</p>
٤٩٧	<p>١- تخييره أو تنازلم <sup>٢١</sup> بحسب <sup>٢٢</sup> لمسائل <sup>٢٣</sup> نوعية <sup>٢٤</sup> لالمارة <sup>٢٥</sup> لعممه .</p> <p>٢- تخييره أو تنازلم <sup>٢٦</sup> بحسب <sup>٢٧</sup> فحصنه <sup>٢٨</sup> أو بحراجه منه <sup>٢٩</sup> أو بغيره عليه سرقة أو لعنة أو رشوة أو غير ذلك .</p> <p>٣- ربه <sup>٣٠</sup> بحسب <sup>٣١</sup> خالقها <sup>٣٢</sup> أو قبورها <sup>٣٣</sup> شرعاً في حسنة <sup>٣٤</sup> بحال هزاران رسوبية <sup>٣٥</sup> كالحج على <sup>٣٦</sup> لشيء <sup>٣٧</sup> أو قبورها <sup>٣٨</sup> أو عاصيها لغافرها <sup>٣٩</sup> وبلطفها ، وعصايتها تخلع <sup>٤٠</sup> لشيء <sup>٤١</sup> ينفعهم <sup>٤٢</sup> أحوال الناس بالعمق .</p> <p>حكمه <sup>٤٣</sup> (المفاسد ذكر نقضها <sup>٤٤</sup> وجعل نفقة عدتها )</p>
٤٩٨	<p align="right">٤ - حكم تقبيل حديثه :</p> <p align="center">٥ - حكمه <sup>٤٥</sup> ثقة .</p> <p align="center">٦ - حكمه <sup>٤٦</sup> مخالفة .</p> <p align="center">٧ - حكمه <sup>٤٧</sup> مخالفة .</p> <p align="center">٨ - حكمه <sup>٤٨</sup> مخالفة .</p>

## السائل الرابع (العنوان)

٢١. اقتضى - الرواية عذر رواية الأذاريات التي سمعها وحيثما  
٤٧٣ أوصى عدم روايتها لارتكابها من الأذاريات، كلها رافع موقعتها  
أو عدم روايتها لا يلبي في حفظها من الأذاريات، كلها رافع موقعتها  
٢٢. عزف عن رواية الرواية على لفظ آخر للرجم أو لتناوبه من سنة / خاتمة وجدوره  
يعذر منه - عذف عن القرآن أو خطبته، عزف أنف الرواية قد أذف في رواية  
٢٣. التسبّب بشهادة أو سمع: ما ثبت شهادة هو برواية شاهد آخر،  
أو طلبها به، برواية بعضه خالص، مستدر أنه متقدمة عليه برواية  
· خالفت هديه



- ٢١٧ . ١ . ٦ . ٣ . ٢ . ١ . ٥ . ٤ . ٣ . ٢ . ١ . ٦ . ٣ . ٢ . ١ . ٦ .

١. تقييد أفعاله على لذاته في كل شؤونه هيأته / أو الزائف بهاء  
ومنها مجموع عاليها أو فاقتها، ساد آياته وأدواته أعم نواهيه، وعاصيته خارج عن ملحوظة

٢. دسخار الدَّهَام من القرآن الكريم حقيقة لغوية لغزنة، يرى  
كما في المقدمة المقدمة لكتابه لغزنة لغزنة في مواجهة مفهوم  
الخطم ونحوه، أو مهادنه وهو يرى أن بيته جهازها وأنه لا يغيرها كما يرى  
البيان راجحاً لبيانه، لغاصية.

رقم الصفحة في الكتاب	<p align="right">السؤال السادس (١٨ ملزمة)</p> <p>٤٧٨</p> <p>٦ - امر الله <sup>(٢)</sup> بـ <u>الصلة بالحمد</u> .</p> <p>٧ - امْرَهُمْ بِالصَّلَاةِ <sup>(٣)</sup> وَ<u>المحنة</u> .</p> <p>٨ - <u>اعزاج الماء</u> <sup>(٤)</sup> / <u>العتدل</u> /</p> 
٤٥١	<p>٩ - حكم المأذنة لغير ساقبها نزد المفتقه <u>وليس لها ملحة</u> <sup>(١)</sup></p> <p>١٠ - حكم المأذنة لغير ساقبها نزد المفتقه <u>لأنه يضر</u> <sup>(٢)</sup> . خطر خلوب الله تعالى إلى يوم منن ، رد حاميم <sup>(٣)</sup></p> <p>١١ - حكم المأذنة لغير ساقبها نزد المفتقه <u>الجعور</u> <sup>(٤)</sup> وهو صحيحاً في درر في</p> <p>القزويني <u>لأنه</u> دلالة <u>لسنية</u> ، لم <u>تنبه</u> ، <u>لأنه</u> <u>أصل</u> على <u>أساس</u> طه</p> <p>السائل <u>الغافل</u> <u>عن</u> <u>صحيحاً</u> <u>وخطأ</u> <u>هو</u> <u>الجهنم</u> . (<u>المعنى</u> <u>المفتي</u>)</p>
٢٨	<p>١٢ - <u>أذك</u> <u>لرقة</u> <u>عن</u> <u>الإمام</u> <u>شعيبي</u> <u>وبيه</u> ، <u>عنه</u> <u>فتوى</u> <u>إبراهيم</u> <sup>(١)</sup></p> <p>١٣ - <u>الساقية</u> <u>ورضي</u> <u>عن</u> <u>شعيبي</u> <u>تسبح</u> <u>ثنا</u> <u>الخوارزمي</u> <u>لله</u> <u>رسول</u> ، <u>صحيح</u> <u>مزبور</u></p> <p>١٤ - <u>الغافل</u> <u>عن</u> <u>دينار</u> <u>لأن</u> <u>سعار</u> <u>هـ</u> <u>وزان</u> <u>برهـ</u> <u>أحد</u> <u>المواعظ</u> <u>الكتابية</u> <u>في</u> <u>اخفافه</u></p> <p>١٥ - <u>الرستماني</u> <u>لساقي</u> <sup>(٢)</sup> <u>أو</u> <u>أزار</u> <u>أو</u> <u>تفخر</u> <u>أو</u> <u>بطالة</u> ، <u>أو</u> <u>هد</u> <u>أحد</u></p> <p>المواعظ <u>لهم</u> <u>توفيق</u> <u>إلى</u> <u>استقام</u> <u>بتزويج</u> <u>من</u> <u>أربى</u> <u>أو</u> <u>لتو</u> <u>لناس</u> <u>وهم</u> <u>صا</u></p> <p>١٦ - <u>أربى</u> <u>عن</u> <u>شبة</u> <u>وهم</u> <u>المعروف</u> .</p> <p align="center"><u>( صحيح )</u> : <u>طلوب</u> <u>ذكر</u> <u>نقطة</u> <u>آن</u> <u>وكيل</u> <u>نقطة</u> <u>درستان</u></p> <p align="center"><u>==</u></p> <p align="center"><u>آخر بعده</u></p>
٢٨٢	<p>١٧ - <u>تشنيب</u> <u>لبعض</u> : <u>الله</u> <u>حمر</u> <u>لغيرها</u> /</p> <p>١٨ - <u>ناد</u> <u>لخمار</u> <u>في</u> <u>هدى</u> <u>هزل</u> <u>لعامار</u> : <u>ابن</u> <u>ققق</u> <u>طهري</u> <sup>(٣)</sup> (<u>ابن</u> <u>طهري</u> <u>الذي</u> <u>لم</u> <u>ير</u> <u>بـ</u> <u>اللود</u>)</p> <p>١٩ - <u>المر</u> <u>اللة</u> : <u>للام</u> <u>لتدع</u> <sup>(٤)</sup> (<u>مدين</u> <u>ادريس</u>)</p>